

هل تطيع المرأة زوجها إن أمرها أن تفطر في صيام القضاء؟ الشيخ

صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم ولتكون الزوجة يا شيخ صائمة لقضاء الايام التي عليها من رمضان ويطلب منها الزوج فورا الافطار فهل تطيع الزوج

في ذلك؟ لا يجوز للزوج ان يمنع زوجته من الصوم الواجب اداء او قضاء - [00:00:03](#)

او نذرا او كفارة اذا دخلت فيه حرم على الزوج انه يفسد صومها عليها. انما هذا في صوم النافلة فقط نعم - [00:00:24](#)